لم تكن مثلها جارة وناصبة لنفسها لان النصب كما قال ابو حيان يكفي اكثر من الجر ولم يكن
تاويل الجر فحكم به وحتى ثبت جر الاسماء بها وامكن حمل النصب بعدها من غير لغا على ما
قد مناه من الاضمار ولا شتراك خلاف لما من قبلها فحتى ناحتى بالجارة لتخرج العاطفة وهي
التي تعطف بعضا على كل نحو اكلت السمكة حتى راسها الا انها خاصة بالمفردات ولتخرج
الابتدائية وهي الداخلة على جملة مضمونها غاية لشيء قبلها نحو حتى ماء دجلة اشكل
ونحو شربت الابل حتى يجيء البعير يجر بطنه فان المضارع يرفع بعدها ولا بد من كونه
حينئذ حالا او مؤولا به وعلامته صلاحية جعل الفاء في موضع حتى اذ يجب حينئذ
كون ما بعدها فضلة مسببا عما قبلها فيمتنع الرفع نحو كان سيري حتى ادخلها اذا
جعلت كان ناقصة لئلا يبقى كان بلا خبر لا بتدائية الجملة وفي نحو اسرت حتى تطلع
الشمس لانتفاء السببية وفي نحو ما سرت او اسرت حتى تدخل المدينة مما بدا على حرف
غير واجب لانك لو وقعت لزم ان يكون الفعل مسندا نفيا مقطوعا بوقوعه وما قبلها سبب
له وذلك لا يصح لان ما قبلها منفي فيما سرت ومشكوك في وقوعه في اسرت فيلزم وقوع
المسبب مع نفي سببه او الشك فيه خلافا للاخفش في مسئلة النفي انتهى المراد منه
قوله والجواب الفيه للاستغراق اي جميع افراد الجواب اي كل فرد فرد من افراد الجواب ينصب
بعد السببية او بواو المعية عند الكوفيين وبان مضمرة وجوبا بعد فاء السببية او واو
المعية عند البصريين قوله والجواب بالفاء والواو الثاني ان لا يكون الطلب باسم
فعل ولا بلفظ الخبر الثالث ان يقصد بالفاء الجزاء والسببية وبالواو المصاحبة
والمعية واذا وجدت هذه الشروط فهي مسئلة المتن وبه عند النحاة بمسئلة
الاجوبة الثمانية وزاد ابن مالك وغيره تبعا لبعضهم تاسعا وهو الترجي وجمعها
قول بعضهم مر وانه وادع وسل واعرض لحضهم ∴ تمن وارج كذاك النفي قد كملا
ولنشرحها على هذا الترتيب وشرحها عليه فراجعه قوله والواو ان عطف على حتى
او على ان على الظن بغير او فتلزمها على قوله قال في شرحه والجواب الخ كان احسن ولا يقع
فيها بان تكون بمعنى الى او بمعنى الا او بمعنى كي بان كان ما قبلها مما ينقضي شيئا
فشيئا فهي بمعنى الى نحو لالزمنك او تقضيني حقي وان كان ينقضي دفعة واحدة
فهي بمعنى الا نحو قوله ∴ وكنت اذا غمزت قناة قوم ∴ كسرت كعوبها او تستقيما ∴
ونحو لاقتلن الكافر او يسلم وان لم يصلح معها شيء من المعنيين فهي بمعنى كي نحو
لاطيعن الله او يغفر لي واعلم ان بعض النحاة قدرها بالى وبعضهم قدرها بكي وبعضهم
قدرها بالا

قدرها بالا انالي اداة وتحتمل التقديرات الثلاثة قولهم لالزمنك او تقضيني حقي بانه
يصلح للتعليل والغاية والاستثناء من الازمان وبتعين الاول في نحو لاطيعن الله او يغفر لي
والثاني في نحو لانتظرنه او يجيء والثالث في نحو لاقتلن الكافر او يسلم وبذلك
يعلم ضعف قول من قال التقدير فيها بالا متكلف وقول من قال التقدير فيها بكي او الى مطرد
وكل هذه التقادير لحظ فيها المعنى دون الاعراب والتقدير الاعرابي المراعى فيه اللفظ
ان يقدر قبلها مصدر وبعدها ان الناصبة للفعل وجوبا وهما في تاويل مصدر معطوف
باو على المقدر قبلها فتقدير لانتظرنه او يجيء ليكونن انتظار مني له او مجيء منه على
تنبيهات الاول ذهب الكسائي الى ان او المذكورة ناصبة بنفسها وذهب الفراء
ومن وافقه من الكوفيين الى ان الفعل انتصب بالمخالفة والصحيح وهو مذهب البصريين
كما مر ان النصب بان مضمرة بعدها وجوبا في من القسم الثاني ولا عمل لها لانها عاطفة
على الجملة الثاني احترزنا بالتقدير بان تكون او باحد تلك المعاني مما اذا لم تكن بمعنى
شيء منها فان المضارع اذا ورد بعدها منصوبا جاز اظهار ان معه كقوله ∴ ولولا رجال
من رزام اعزة ∴ وال سبيع او يسوءك علقما ∴ انتهى المراد منه قوله والجوازم جمع جازم
بمعنى لفظ جازم او جمع جازمة بمعنى كلمة جازمة وقوله ثمانية عشر لا يعين التذكير
ولو اراد التانيث لقال ثماني عشرة جازمة لان اسم العدد اذا وقع خبرا او صفة او حالا
جاز فيه التذكير والتانيث وقد وقع هنا خبر الغم هو ظاهر في التذكير وبعبارة اخرى
يحمل جازم الخ لا يجب فيه التذكير مع المؤنث ولا التانيث مع المذكر قوله ثمانية عشر كانه يجوز
له ايضا ان يقول ثماني عشرة قوله والجوازم ثمانية عشر لا يصح ان يراد المتفق عليها والمختلف
فيها لانها اكثر من ذلك باعتراف المصنف بانه عد منها اذا في بعض النسخ فتكون
تسعة عشر بل هي احد وعشرون بلو والجزم في جواب الطلب ولا ان يراد المتفق عليها
لانه عد منها كيفما وهي مختلف فيها ولذا ان يختار الاول وهو انه يصح ان يراد المتفق عليها
والمختلف فيها ولا يرد لو لانها مما انفرد بعدها ابن الشجري في اماليه والمصنف ليس
مستقلا ما انفرد عن مثله لجلالته ولا الجزم في جواب الطلب لانه لا نقادر انا لم نقل بان الجازم
اداة الشرط المقدرة واما ان قلنا بذلك فلا ويكون داخلا في قول المصنف وان اي وان
لفظا او تقديرا اف وقال في شرحه ولا يلاحظ الجواز على ظاهر قوله ثمانية عشر جازما وان
احتمل الكلام انه جمع جازمة بمعنى لفظة جازمة ومفهوم العدد لا ينفي حصرا والمراد
ضبط ما قصد ايراده منها لا جميعها ثم هي قسمان قسم يجزم فعلا واحدا الا بالتبعية